

753 - الحديث -163- كتاب الأيمان والنذور - باب النذر من شرح الشيخ السعدي على عمدة الأحكام

عبدالرحمن السعدي

المكتبة الصوتية للعلامة الشيخ عبدالرحمن بن ناصر السعدي رحمه الله الحادي والستون والثلاثمائة الحديث الرابع عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال استفتى سعد بن عباد رسول الله صلى الله عليه وعلى اله وسلم - [00:00:02](#) في نذر كان على امه توفيت قبل ان تقضيه فقال رسول الله صلى الله عليه وعلى اله وسلم فاقضيه عنها رواه البخاري ومسلم قال الشيخ السعدي رحمه الله في تعليقاته - [00:00:36](#) وقوله في حديث ابن عباس استفتى سعد بن عباد رسول الله صلى الله عليه وعلى اله وسلم في نذر كان على امه الى اخره فيه فوائد عديدة منها ان النذر يجب قضاؤه ولا يبرأ الا بفعله - [00:01:02](#) فان مات قبله وخلف تركه وجب قضاؤه عنه كغيره من الديون واختلف في قضاء الواجب باصل الشرع كما تقدم وان خلف ولدا فلا شك ان من بره قضاء ديونه التي لله والتي للعباد - [00:01:33](#) وان قضى الوارث عنه بلا اجرة فهو اولى واقرب الى الاخلاص - [00:02:00](#)